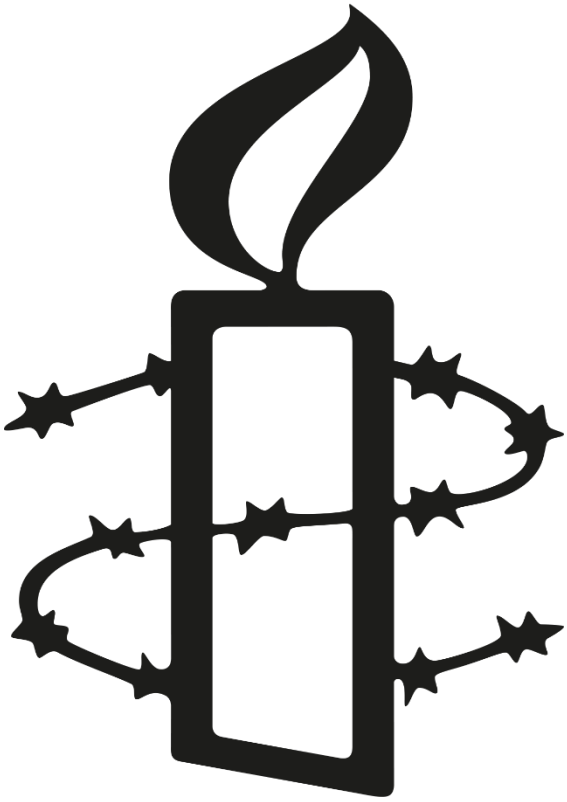

المملكة العربية السعودية: إصلاحات بلا حقوق

إنسانية

مداخلة منظمة العفو الدولية للإسهام في أعمال الدورة 31 للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، نوفمبر/تشرين الثاني 2018

منظمة العفو الدولية

منظمة العفو الدولية حركة عالمية تضم ما يزيد على 7 مليون شخص يناضلون من أجل عالم يتمتع فيه الجميع بحقوقهم الإنسانية.

وتتمثل رؤية المنظمة في أن يتمتع جميع البشر بجميع حقوق الإنسان المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

ومنظمة العفو الدولية منظمة مستقلة عن جميع الحكومات والعقائد السياسية أو المصالح الاقتصادية أو المعتقدات الدينية، وتتلقى تمويلها من أعضائها ومن التبرعات العامة.

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2017
ما لم يذكر خلاف ذلك فإن محتوى المادة الوارد في هذه الوثيقة محمي بموجب رخصة المشاع الإبداعي (يجب نسبة المادة إلى منظمة العفو الدولية، ويحظر استخدام المادة لأية أغراض تجارية، ويحظر إجراء أي تعديل أو اجتراء في لمادة أو نشر أو عرض مواد أخرى مستقاة منها، رخصة دولية 4).
https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/legalcode
لمزيد من المعلومات، يرجى زيارة صفحة الأذونات على موقعنا:
www.amnesty.org
وإذا نسبت حقوق الطبع إلى جهة غير منظمة العفو الدولية، فإن هذه المادة تكون غير خاضعة لرخصة المشاع الإبداعي.
الطبعة الأولى 2017
الناشر: مطبوعات منظمة العفو الدولية
Peter Benenson House, 1 Easton Street
London WC1X 0DW, UK

رقم الوثيقة: MDE 23/8673/2018
اللغة الأصلية: الإنجليزية
amnesty.org

قائمة بالمحتويات

مقدمة 4

متابعة نتائج الاستعراض السابق 5

الإطار الوطني لحقوق الإنسان 6

نظام (قانون) الجمعيات لسنة 2015 6

التغييرات الهيكلية التي شهدتها فترة ولاية عهد محمد بن سلمان 6

حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع 7

قمع حرية التعبير 7

قمع حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات والانضمام إليها 8

المدافعون عن حقوق الإنسان 8

عقوبة الإعدام 9

التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة 11

التمييز ضد المرأة 11

التمييز ضد العمال الأجانب 12

التمييز ضد الأقليات 12

النزاع المسلح في اليمن 12

توصية بغرض التنفيذ من جانب الدولة الطرف الخاضعة للمراجعة 13

تدعو منظمة العفو الدولية حكومة المملكة العربية السعودية إلى ما يلي: 13

مقدمة

أُعدّت هذه المداخلة للإسهام في الاستعراض الدوري الشامل لسجل المملكة العربية السعودية في مضمار حقوق الإنسان، في نوفمبر/تشرين الثاني 2018. وتقيِّم منظمة العفو الدولية فيها مدى المملكة العربية السعودية للتوصيات المقدمة إليها أثناء الاستعراض الدوري السابق لسجلها، كما تطرح فيها تقييمها للإطار الوطني لحقوق الإنسان ولحالة حقوق الإنسان على أرض الواقع في البلاد، وتختتمها بتوصيات مقدَّمة إلى حكومة المملكة العربية السعودية لمواجهة تحديات حقوق الإنسان المذكورة في هذا التقرير.

حيث تساور منظمة العفو الدولية بواعث قلق بسبب ما يبدو من عدم تنفيذ المملكة العربية السعودية التوصيات الأكثر أهمية التي قبلتها أثناء الاستعراض السابق في 2013، بما في ذلك كفالة حقوق النساء والفتيات في التعليم والتشغيل وحرية التنقل، وفي الحماية من العنف، وإلغاء الممارسات التي تميِّز ضد المرأة. كما تشعر منظمة العفو الدولية بالأسف حيال مواصلة المملكة العربية السعودية تحفظاتها المعطِّلة لأحكام المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت إليها كدولة طرف، وتعدّي نظام القضاء الجنائي على الضمانات الحمائية الأساسية في القانون الدولي، فيما يتصل بحق الفرد في الحرية وفي الأمان على شخصه، وفي المحاكمة العادلة والحرية من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة.

كما تثير منظمة العفو الدولية، في تعليقها هذا، بواعث قلق بشأن الانتهاكات الفظيعة والمنهجية لحقوق الإنسان التي ما برحت ترتكب وازدادت سوءاً في العديد من الحالات. فمنذ 2014، دأبت السلطات بصورة منهجية على اللجوء إلى "المحكمة الجزائية المتخصصة"، وهي محكمة لمكافحة الإرهاب، كما استسهلت اللجوء إلى قانون مكافحة الإرهاب، الصادر في فبراير/شباط 2014، لمقاضاة المدافعين عن حقوق الإنسان على عملهم السلمي بشأن حقوق الإنسان، ولإعادة محاكمة آخرين صدرت بحقهم من قبل أحكام بالسجن لمدد طويلة. وقد صدرت بحق ناشطين كذلك قرارات بمنع السفر واستخدام وسائل التواصل الاجتماعي، بجريرة أنشطتهم السلمية في مضمار حقوق الإنسان. بينما يتفشى التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية دونما خشية من العقاب أثناء عمليات القبض والاحتجاز في مراكز الاعتقال والسجون، بما في ذلك أثناء الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي.

وما برحت المملكة العربية السعودية بين الدول الخمس الأكثر ممارسة لعقوبة الإعدام في العالم. حيث تواصل المحاكم إنزال أحكام الإعدام وتنفيذها بناء على محاكمات بالغة الجور، ووسط مزاعم باستنادها في ذلك إلى "اعترافات" تُنتزع بالإكراه. وفضلاً عن ذلك، ما زالت المملكة العربية السعودية تصدر أحكام الإعدام بحق من لم يكونوا قد بلغوا سن 18 في وقت ارتكاب الجرم، وبتنفيذ هذه الأحكام.

وعلى الرغم من الإصلاحات المحدودة التي أُقرت بشأن حقوق المرأة، بما في ذلك السماح للمرأة بالترشح للانتخابات البلدية والسماح للنساء بقيادة السيارة، إلا أن التمييز المنهجي ضد المرأة في القانون والواقع الفعلي ما زال مستمراً، ولا سيما من خلال نظام ولاية الرجل على المرأة، الذي لم يطرأ عليه أي تغيير.

وما برح العمال المهاجرون يواجهون ضروباً مختلفة من التمييز المنهجي، بينما يواجه من يتواجدون منهم في البلاد بصورة غير نظامية الاعتقال والترحيل إلى دول يمكن أن يواجهوا فيها انتهاكات خطيرة لحقوقهم الإنسانية. ولا تزال الطائفة الشيعية المسلمة في المنطقة الشرقية من البلاد تواجه التمييز بسبب معتقداتها، كما تُفرض القيود على حقها في ممارسة شعائرها الدينية وفي التعبير عن معتقداتها وفي التماس العدالة؛ وكذلك على حق أفرادها في العمل وفي التمتع بالخدمات العامة. ويستمر إخضاع الناشطين الشيعة ممن يتظاهرون للاحتجاج، أو ينتقدون السلطات، للاعتقال التعسفي والاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي، وفي بعض الحالات لعقوبة الإعدام، استناداً إلى محاكمات صارخة الجور.

متابعة نتائج الاستعراض السابق

خلال الاستعراض الدوري الشامل الثاني لسجلها، قبلت المملكة العربية السعودية 151 توصية قبولاً تاماً، وقبلت 36 توصية بصورة جزئية، ورفضت 38 توصية.[1]

وترحب منظمة العفو الدولية بالزيارات التي قام بها المقرر الخاص السابق المعني بمكافحة الإرهاب وحقوق الإنسان للمملكة العربية السعودية في 2017، وقبلها في نوفمبر/تشرين الثاني 2016،[2] طبقاً للتوصيات التي تم قبولها.[3]

بيد أن منظمة العفو الدولية تأسف لعدم تنفيذ المملكة العربية السعودية العديد من التوصيات التي قبلتها أثناء المراجعة السابقة، بما في ذلك بأن تلغي نظام ولاية الرجل على المرأة،[4] وتجرّم قتل النساء، وتتقيد بالتوصية العامة 19 "للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة"،[5] وتتبنى تشريعاً لكفالة الحق في حرية التجمع السلمي ووضعه موضع التنفيذ، وتمكّن المنظمات غير الحكومية من العمل دون خوف من التعرض لأعمال انتقامية،[6] وتضع حداً للتمييز ضد المرأة والأقليات،[7] وتكفل تطبيق الإجراءات القانونية الواجبة وعدالة المحاكمات،[8] وتمنع استخدام التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، طبقاً لأحكام "اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة"،[9] وتحمي العمّال من جميع أشكال الإساءة، بمن فيهم العمّال المهاجرون.[10]

وتشعر منظمة العفو الدولية بالأسف أيضاً إزاء رفض المملكة العربية السعودية توصيات بأن تصبح طرفاً في "نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية"،[11] و"العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"،[12] و"العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،[13] وتلغي العقوبة البدنية وتستأصل شأفة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة والعقوبة القاسية واللاإنسانية والمهينة، كالجلد وبتر الأطراف وسمل العينين، بما يشمل الأحداث، [14] وتسحب تحفظاتها على "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة"،[15] وتعلن حظراً على تنفيذ أحكام الإعدام وتقيّد نطاق عقوبة الإعدام بما نص عليه القانون والمعايير الدولية،[16] وتضع حداً لممارسة حبس الأفراد وإساءة معاملتهم ومنعهم من السفر بسبب معتقداتهم السياسية أو الدينية.[17]

---

[1] تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المملكة العربية السعودية (A/HRC/25/3)، تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المملكة العربية السعودية، المرفق (A/HRC/25/3/Add.1).
[2] "المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب" ينهي زيارة للمملكة العربية السعودية، المعطيات الأولية لزيارة المملكة العربية السعودية، 4 مايو/أيار 2017.
[3] الوثيقة A/HRC/25/3، التوصيات 138-83 (سيراليون)، 138-87 (ألبانيا)، 138-90 (قطر)، 138-91 (رومانيا).
[4] الوثيقة A/HRC/25/3، التوصيات 138-100 (الدنمرك)، 138-102 (أستراليا)، 138-107 (إيطاليا)، 138-108 (السويد).
[5] الوثيقة A/HRC/25/3، التوصيات 138-33 (إكوادور)، 138-56 (أسبانيا)، 138-136 (جمهورية مولدوفا).
[6] الوثيقة A/HRC/25/3، التوصيتان 138-53 (جمهورية التشيك)، 138-172 (بلجيكا).
[7] الوثيقة A/HRC/25/3، التوصيتان 138-92(بلجيكا)، 138-94 (فرنسا).
[8] الوثيقة A/HRC/25/3، التوصيتان 138-147 (الولايات المتحدة الأمريكية)، 138-151 (فرنسا).
[9] الوثيقة A/HRC/25/3، التوصية 138-151 (فرنسا).
[10] الوثيقة A/HRC/25/3، التوصيتان 138-210 (قرغيستان)، 138-211 (الولايات المتحدة الأمريكية).
[11] الوثيقة A/HRC/25/3، التوصيات 138-9 (لاتفيا)، 138-10 (الجمهورية الكورية)، 138-21 (سلوفاكيا)، 138-22 (أوروغواي).
[12] الوثيقة A/HRC/25/3، التوصيات 138-5 (تونس)، 138-7 (جمهورية التشيك)، 138-8 (ألبانيا)، 138-14 (جزر الملديف)، 138-15 (تايلند)، 138-16 (فرنسا وليتوانيا).
[13] الوثيقة A/HRC/25/3، التوصيات 138-4 (السويد)، 138-5 (تونس)، 138-7 (جمهورية التشيك)، 138-8 (ألبانيا)، 138-14 (جزر الملديف)، 138-15 (تايلند)، 138-16 (فرنسا وليتوانيا).

[14] الوثيقة A/HRC/25/3، التوصيات 138-45 (كندا)، 138-127 (جمهورية التشيك)، 138-128 (ألبانيا)، 138-129 (السويد).
[15] الوثيقة A/HRC/25/3، التوصيات 138-24 (جمهورية التشيك)، 138-25 (فرنسا وأسبانيا والنمسا وفنلندا)، 138-32(البرازيل).
[16] الوثيقة A/HRC/25/3، التوصيات 138-40 (البرازيل)، 138-119 (سلوفينيا والسويد وإيطاليا وبولندا)، 138-120(سلوفاكيا وأسبانيا)، 138-121 (ألمانيا)، 138-122 (أستراليا)، 138-124 (ليتوانيا)، 138-125 (فرنسا).
[17] الوثيقة A/HRC/25/3، التوصيات 138-165 (رومانيا)، 138-168 (كندا)، 138-7 (جمهورية التشيك)، 138-8 (ألبانيا)، 138-14 (جزر المالديف)، 138-170 و138-172 (بلجيكا).

الإطار الوطني لحقوق الإنسان

نظام (قانون) الجمعيات لسنة 2015

في نوفمبر/تشرين الثاني 2015، أقر مجلس الوزراء "نظام الجمعيات". ولا يأتي النظام على ذكر "حقوق الإنسان" ويتوسع في منح سلطة الاجتهاد لوزارة الشؤون الاجتماعية، بما في ذلك صلاحية عدم منح التراخيص للمنظمات الجديدة وحل الجمعيات إذا ما ارتؤي أنها "الاخلال بالوحدة الوطنية". ولم تستطع أي منظمات مستقلة لحقوق الإنسان التسجيل بموجب القانون الجديد، بينما قدِّم عدة مدافعين عن حقوق الإنسان للمحاكمة بسبب تأسيسهم منظمات لحقوق الإنسان. حيث وجهت إلى المدافعين عن حقوق الإنسان "الاخلال باستقرار الدولة والوحدة الوطني"، وعلى ما يبدو فإن نص القانون يسعى إلى إضفاء الصفة القانونية على الممارسة الحالية في منع منظمات حقوق الإنسان من العمل، بذريعة حماية الوحدة الوطنية. وفي صيغته الحالية، يمكن أن يصبح هذا القانون أداة إضافية لخنق منظمات حقوق الإنسان وتكميم أفواه الناشطين. أما هيئات حقوق الإنسان الوحيدة المسموح لها بالعمل حالياً فهي "هيئة حقوق الإنسان" و"الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان"، وكلاهما هيئتان حكوميتان.

التغييرات الهيكلية التي شهدتها فترة ولاية عهد محمد بن سلمان

بينما اختصت "وزارة الداخلية" بالولاية فيما يتعلق بسلطات التحقيق والمقاضاة فيما سبق، شهدت الأشهر الأخيرة تغييرات سياسية رئيسية رسّخت هذه السلطات في قبضة الملك. ففي يونيو/حزيران 2017، أصدر الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود مرسوماً (أمراً) ملكياً يجرِّد "هيئة التحقيق والادعاء العام" من اختصاصها في التحقيق والمقاضاة، وينقل سلطاتها إلى جهاز النيابة العامة، التي أنشئت حديثاً. وبينما كانت "هيئة التحقيق والادعاء العام" تخضع لولاية وزارة الداخلية، ترفع النيابة العامة تقاريرها بصورة مباشرة إلى الملك. ولم يتضح بعد ما سيستتبعه هذا من تأثيرات على حقوق الإنسان في الممارسة العملية.

وعقب قرار المملكة العربية السعودية وعدة دول عربية بقطع العلاقات مع قطر، في يونيو/حزيران 2017، نتيجة للصراعات السياسية، حذّرت السلطات السعودية الناس من التعبير عن تعاطفهم مع قطر أو انتقاد ما تتخذه الحكومة السعودية من تدابير، قائلة إن هذا سوف يعتبر جريمة يعاقب عليها بموجب المادة 6 من "نظام مكافحة جرائم المعلوماتية".[18] وكانت أحكام السجن المطوّلة تصدر، فيما مضى، بحق الناشطين والمدافعين عن حقوق الإنسان، عند ممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات، بموجب هذا القانون أيضاً.

وفي أكتوبر/تشرين الأول 2017، أُعلن عن إقرار قانون جديد لمكافحة الإرهاب (نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله) خوّل "النيابة العامة" وجهاز "رئاسة أمن الدولة"، الحديثي التأسيس واللذين يتبعان الملك مباشرة، سلطة القبض والتحقيق والاستجواب وإحالة الأفراد إلى "المحكمة الجزائية المتخصصة". ويستخدم القانون الجديد تعريفات فضفاضة وغامضة للغاية لعبارات من قبيل "الإرهاب" و"الجريمة الإرهابية" و"الكيان الإرهابي"؛ وعلى سبيل المثال، تتضمن "الجريمة الإرهابية"، بحسب تعريف القانون، "تعريض وحدة الدولة الوطنية للخطر" و"زعزعة أمن المجتمع واستقرار الدولة"،[19] وجميع هذه قد استخدمت فيما سبق، وما زالت تستخدم، لمقاضاة المدافعين عن حقوق

---

[18] منظمة العفو الدولية، *أسر تتمزق وحرية التعبير تتعرض للهجوم وسط الصراع السياسي في الخليج* (بيان صحفي، 9 يونيو/حزيران 2017) https://www.amnesty.org/en/latest/news/2017/06/families-ripped-apart-freedom-of-expression-under-attack-amid-political-dispute-in-gulf/

[19] المادة 3 من "نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله".

الإنسان بسبب ما يقومون به من أنشطة سلمية. وفضلاً عن ذلك، ينص النظام الجديد على إنزال عقوبة الإعدام بمرتكبي "الجرائم الإرهابية"، الأمر الذي لم تنص عليه القوانين السابقة.

ويفرض القانون الجديد قيوداً لا مسوغ لها على الحق في حرية التعبير. فعلى سبيل المثال، تفرض المادة 30 حكماً بالسجن يصل إلى 10 سنوات على كل من وصف– بصورة مباشرة أو غير مباشرة– الملك أو ولي العهد بأي وصف يطعن في الدين أو العدالة. وتفرض المادة 32 حكماً بالسجن يصل إلى 25 سنة على كل من أنشأ كياناً إرهابياً، بينما تفرض المادة 33 حكماً بالسجن يصل إلى 20 سنة على كل من انضم إلى "كيان إرهابي" أو شارك فيه. وفضلاً عن ذلك، يتيح النظام الجديد للنيابة العامة المنشأة حديثاً احتجاز المعتقلين دون تهمة أو محاكمة لمدة تصل إلى 30 يوماً متتالية، يجوز "للمحكمة الجزائية المتخصصة" تجديدها دون تحديد المدة. كما يسمح بالاعتقال بمعزل عن العالم الخارجي لفترة تصل إلى 90 يوماً لأغراض التحقيق، ويمكن للمحكمة المتخصصة، بالمثل، أن تجددها دون تحديد المدة، ويقيّد النظام الجديد حق المعتقلين في الاتصال بالمحامين أثناء فترات الاستجواب. كما يتيح "للمحكمة الجزائية المتخصصة" سماع الشهود دون حضور المتهم أو محاميه، في انتهاك صريح للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع

قمع حرية التعبير

ما برح الحق في حرية التعبير يخضع للقيود المشدّدة. فمنذ 2014، واصلت السلطات القبض على منتقدي الحكومة، بمن فيهم مدونون وكتاب وناشطون سياسيون ومدافعون عن حقوق الإنسان، ومقاضاة هؤلاء وسجنهم.

ففي مارس/آذار 2016، قضت "المحكمة الجزائية المتخصصة" بسجن الصحفي علاء برنجي خمس سنوات، وبدفع غرامة، وتليها ثماني سنوات من المنع من السفر بسبب تعليقات نشرها على موقع "تويتر". حيث احتجز علاء برنجي بمعزل عن العالم الخارجي وقيد الحبس الانفرادي طيلة أول 50 يوماً من اعتقاله. ويعتقد أن محاكمته أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بدأت في ديسمبر/كانون الأول 2015. ووجّه إليه الاتهام ابتداء، بين جملة تهم، "بالردة"، وهي تهمة خطيرة في المملكة العربية السعودية يمكن أن يعاقَب عليها بالإعدام. بيد أن هذه التهمة أسقطت لاحقاً بسبب عدم كفاية الأدلة. وفي 24 مارس/آذار 2016، حُكم عليه بالسجن خمس سنوات، تليها ثماني سنوات من المنع من السفر، بعد أن وجدته المحكمة مذنباً بارتكاب عدد من "الجرائم"، بما فيها "إهانة أولي الأمر"، و"تحريض الرأي العام"، و"السخرية من شخصيات دينية إسلامية " ، و"مخالفة المادة 6 من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية"، و"اتهام ضباط أمن بقتل محتجين في العوامية"، في المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية.[20] وتتعلق التهم بتغريدات له على "تويتر" دعا في بعضها إلى الحرية الدينية وأعرب فيها عن دعمه لحركة "نساء للقيادة" وللمدافعين عن حقوق الإنسان.

وفي سبتمبر/أيلول 2017، شدّدت السلطات من حملتها القمعية عبر موجة من الاعتقالات،[21] فاحتجزت ما يربو على 20 من القادة الدينيين والكتاب والصحفيين والأكاديميين والناشطين، وما زال العديد منهم رهن الاعتقال دون تهمة أو محاكمة. وتضم قائمة من قبض عليهم رجل الدين الإسلامي البارز الشيخ سلمان العودة، وهو زعيم ديني يتمتع بتأثير شعبي كبير واحتجز رهن الحبس الانفرادي فيما يشبه

[20] منظمة العفو الدولية، *معلومات إضافية: السجن خمس سنوات بسبب تغريدات على "تويتر": علاء برنجي* (رقم الوثيقة: MDE 23/3744/2016)

[21] منظمة العفو الدولية، *السعودية: موجة اعتقالات تستهدف آخر ما تبقى من ملامح حرية التعبير* (بيان صحفي، 15 سبتمبر/أيلول 2017)، https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2017/09/saudi-arabia-wave-of-arrests-targets-last-vestiges-of-freedom-of-expression/

الاعتقال بمعزل عن العالم الخارجي طيلة الأشهر الستة الأولى؛ ولا يزال رهن الاعتقال دون تهمة أو محاكمة. وعرف عنه دعوته إلى إجراء إصلاحات تشريعية وإلى احترام حقوق الإنسان في إطار قانون الشريعة الإسلامية.

وفي فبراير/شباط 2018، حُكم على ناشط حقوق الإنسان عيسى النخيفي بالسجن ست سنوات، تليها ست سنوات من المنع من السفر، وذلك لانتقاده الحكومة وسياساتها على "تويتر". وحُكم على ناشط حقوق الإنسان عصام كوشك كذلك، في الشهر نفسه، بالسجن أربع سنوات، تليها أربع سنوات من حظر السفر والمنع من استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، بسبب دعمه أنشطة حقوق المرأة وجهره، على "تويتر"، ومعارضته لنظام ولاية الرجل على المرأة.

وفي 12 مايو/أيار 2018، اعتقل المواطن والشاعر القطري نواف الرشيد في مطار الكويت الدولي على يد السلطات الكويتية، ورُحِّل إلى المملكة العربية السعودية. وهو محتجز منذ ذلك الوقت بمعزل عن العالم الخارجي في مكان مجهول. وطبقاً لمعلومات حصلت عليها منظمة العفو الدولية، قالت السلطات الكويتية إنه مطلوب في السعودية، وهو ممنوع من السفر، رغم عدم إبدائها أي أسباب أو إعطاء معلومات في هذا الصدد.

قمع حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات والانضمام إليها

ما زالت منظمات حقوق الإنسان والتجمعات السلمية لناشطي حقوق الإنسان في الفضاء العام تخضع للحظر بحكم القانون.[22]

ففي يناير/كانون الثاني 2018، أصدرت "المحكمة الجزائية المتخصصة" حكمها على الناشطيْن من أجل حقوق الإنسان محمد العتيبي وعبد الله العطاوي بالسجن 14 سنة وسبع سنوات، على التوالي. حيث وجهت إليهما لائحة اتهام تضمنت" اشتراك في تأسيس جمعية، والاعلان عنها قبل الحصول على التراخيص" و"إعداد وصياغة وإصدار بيانات تتضمن إساءة لسمعة المملكة ولسياستها ولمؤسساتها العدلية والأمنية، والتوقيع عليها ونشرها على الشبكة العنكبوتية؛ بهدف تفرقة اللُحمة الوطنية والنيّل من هيبة الدولة وأمنها واستقرارها"، و"نشر لمعلومات عن إجراءات التحقيق معهما بعد تعهدهما بعدم النشر"[23]

المدافعون عن حقوق الإنسان

ظل قمع السلطات للمدافعين عن حقوق الإنسان منذ 2013 جزءاً من حملة أوسع نطاقاً لإسكات أصوات جميع أشكال المعارضة للحكومة وما يوجه إليها من انتقادات.

فمعظم المدافعين عن حقوق الإنسان في البلاد قد قدِّموا للمحاكمة أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بسبب أنشطتهم السلمية، وأنزلت بهم أحكام قاسية بناء على محاكمات بالغة الجور، اعتمدت بصورة مفرطة على توظيف قانون مكافحة الإرهاب. وبينما أفرج عن عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان في السنوات الأخيرة، لم يحدث هذا إلا بعد قضائهم مدة الأحكام الصادرة بحقهم. ولا خطل في القول اليوم إن جميع المدافعين عن حقوق الإنسان يقبعون حالياً وراء القضبان ويقضون فترات سجن مطوّلة، أو يلتزمون الصمت، أو فرّوا من البلاد.

---

[22] منظمة العفو الدولية، *المنظمة تحث السعودية على إلغاء الحظر المفروض على الاحتجاج السلمي* (بيان صحفي، 10 مارس/آذار 2011)، https://www.amnesty.org/en/press-releases/2011/03/saudi-arabia-urged-reverse-ban-peaceful-protest/

[23] منظمة العفو الدولية، *المملكة العربية السعودية: أول مدافعيْن عن حقوق الإنسان يُصدر عليهما حكم تحت قيادة ولي العهد "الإصلاحي" محمد بن سلمان*، https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2018/01/saudi-arabia-first-human-rights-defenders-sentenced-under-leadership-of-reformer-crown-prince-mohammad-bin-salman/

ففي مايو/أيار 2018، شنت السلطات موجة من الاعتقالات استهدفت فيها العديد من الأفراد، بمن فيهم مدافعات بارزات عن حقوق المرأة. وتشمل القائمة لجين الهذلول وإيمان النفجان وعزيزة اليوسف، اللاتي ناضلن بصوت عالٍ ضد الحظر المفروض على قيادة المرأة للسيارة، وضد ولاية الرجل على المرأة. واتهمن في وسائل الإعلام التابعة للدولة بانتهاك الأمر الملكي رقم أ/44، وهو مرسوم مكمِّل لقانون مكافحة الإرهاب لسنة 2014، وذلك بسبب تواصلهن "المشبوه مع جهات خارجية فيما يدعم أنشطته(ن) "و"تجنيد أشخاص يعملون بمواقع حكومية حساسة

"و"تقديم الدعم المالي للعناصر المعادية في الخارج بهدف النيل من أمن واستقرار المملكة وسلمها الاجتماعي والمساس باللُحمة الوطنية".24 وإذا ما وجه إليهن الاتهام بارتكاب هذه "الجرائم"، ثمة خطر من أن يحكم على ناشطات حقوق المرأة الثلاث بالسجن لمدد تصل إلى 20 سنة. وأفرج، في أواخر مايو/أيار، عن أربع ناشطات من أجل حقوق المرأة كن قد اعتقلن في الحملة، ولم تُعرف طبيعة الظروف التي أفضت إلى الإفراج عن الناشطات.

وفي مايو/أيار 2018 أيضاً، أعيد اعتقال العضو المؤسس في "جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية" محمد البجادي. وكانت "المحكمة الجزائية المتخصصة" قد حكمت بسجن محمد البجادي، في أبريل/نيسان 2012، بسبب عمله السلمي من أجل حقوق الإنسان، وأعيدت محاكمته في أكتوبر/تشرين الثاني 2014. وأفرج عنه في أبريل/نيسان 2016 عقب قضاء ما مجموعه خمس سنوات في السجن. ونتيجة لوقف تنفيذ نصف مدة الحكم، فهو لا يزال تحت رحمة السلطات. ولم يُخل سبيله إلا بعد توقيع عشرات التعهدات، بما في ذلك بوقف أنشطته والامتناع عن الاتصال بوسائل الإعلام والمنظمات الأجنبية. وهو في الوقت الراهن رهن معتقل بلا تهمة.

وفي سبتمبر/أيلول 2017، قُبض على عبد العزيز الشبيلي، أحد مؤسسي "جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية"، ليبدأ تنفيذ فترة قد أصدرت بحقه، في مايو أيار 2016، حكماً بالسجن ثماني سنوات تليها "السجن المحكوم بها.25 وكانت "المحكمة الجزائية المتخصصة و" صراره على عدم الامتثال ثماني سنوات من المنع من السفر. وأدين بين جملة أمور، بتهم " طعن في أمانة ونزاهة القضاء والقضاة" " للحكم القضائي بحل الجمعية المحظورة المسماة (بحسم)". وفي مارس/آذار 2015، وجهت إليه تهمة " والتواصل المشبوه مع جهات خارجية فيما يدعم أنشطتهم، بهدف النيل من أمن واستقرار المملكة وسلمها الاجتماعي."

؛ وجزئياً، على ما يبدو، في إشارة لتقديمه معلومات إلى منظمة العفو الدولية. 26

ويقضي المحامي والمدافع عن حقوق الإنسان وليد أبو الخير حالياً مدة حكم بالسجن 15 عاماً، عقب إدانته من قبل "المحكمة الجزائية المتخصصة"، في محاكمة جائرة عقب الأمر الملكي رقم أ/44، وهو مرسوم مكمِّل لقانون مكافحة الإرهاب لسنة 2014، ، بجملة تهم تتعلق بعمله من أجل حقوق الإنسان، وبموجب قانون مكافحة الإرهاب لعام 2014.

عقوبة الإعدام

تعتبر المملكة العربية السعودية إحدى الدول ذات المعدلات الأعلى في تطبيق عقوبة الإعدام في العالم. فما بين 2014 و2017، بلغ معدل عمليات الإعدام التي نفذت سنوياً ما لا يقل عن 126، ما سجل ارتفاعاً كبيراً عن عددها في السنة التي سبقت. وتستخدم

---

[24] منظمة العفو الدولية، *المملكة العربية السعودية: المملكة العربية السعودية تعتقل مدافعات عن حقوق المرأة لُجين الهذلول وإيمان النفجان وعزيزة اليوسف*. (رقم الوثيقة: MDE 23/8478/2018)

[25] منظمة العفو الدولية، *المملكة العربية السعودية: معلومات إضافية: تأييد حكم السجن بحق مدافع سعودي* (رقم الوثيقة: MDE 23/6940/2017).

[26] منظمة العفو الدولية، *المملكة العربية السعودية: معلومات إضافية: مدافع سعودي عن حقوق الإنسان قيد السجن: عبد العزيز الشبيلي* (رقم الوثيقة: MDE 23/7161/2017).

السلطات عقوبة الإعدام لمعاقبة مرتكبي جرائم لا تتسم بالعنف، من قبيل تهريب المخدرات والخيانة والزنا. كما استجرت تهم من قبيل "الردة"، التي لا ينبغي بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان تجريمها أصلاً،[27] تطبيق عقوبة الإعدام بحق من اتهموا بها.
وحتى 26 يونيو/حزيران 2018، نُفذ هذا العام 54 حكماً بالإعدام، أكثر من نصفها تقريباً بالعلاقة مع جرائم مخدرات لم تنطو على أي عنف.

ولا تتقيد السلطات على وجه العموم بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة وبالضمانات المكفولة للمتهمين بجرائم تحتمل الحكم بالإعدام. فمثل هذه المحاكمات تعقد عادة في السر، بينما تتبع فيها إجراءات موجزة تخلو من أي استشارة قانونية أو تمثيل قانوني، كما يُحرم فيها المتهمون الأجانب من الحق في خدمات الترجمة خلال المراحل المختلفة من التوقيف والمحاكمة. وتستند أحكام الإعدام بصورة منتظمة إلى "اعترافات" يقول المتهمون إنها انتزعت منهم تحت التعذيب.

كما تستخدم السلطات عقوبة الإعدام ضد الأقلية الشيعية في البلاد لإسكات معارضتها للحكم.

ففي 2 يناير/كانون الثاني 2015، أعدمت السلطات 47 شخصاً في يوم واحد، بينهم رجل الدين الشيعي البارز ومنتقد السلطات المفوّه الشيخ نمر باقر النمر، بناء على محاكمة فاضحة الجور.

وفي 11 يوليو/تموز 2017، أُعدم يوسف المشيخص مع ثلاثة آخرين بتهم تتعلق بالإرهاب بسبب مشاركتهم في احتجاجات مناهضة للحكومة.[28] وكانت "المحكمة الجزائية المتخصصة" قد أصدرت حكماً بالإعدام بحقه إثر محاكمة بالغة الجور. وطبقاً لمنطوق الحكم، بدا أن المحكمة قد أقامت قرارها على "اعترافات" موقعة من المشيخص ادعى أنها انتزعت منه تحت التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. ولم تحقق المحكمة في مزاعمه بالتعرض للتعذيب بالصورة المناسبة. ولم تعلم عائلته بأنه قد أُعدم إلا بعد مشاهدتها بياناً بهذا الخصوص على شاشات التلفزيون.

وتواصل المملكة العربية السعودية كذلك إصدار أحكام الإعدام وتنفيذها بحق الأفراد لارتكابهم جرائم قبل أن يبلغوا سن 18، خارقة بذلك أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان، وفي انتهاك لالتزاماتها بموجب "اتفاقية حقوق الطفل".[29] وعلى ما يبدو، فإن بعض أحكام الإعدام هذه قد استندت حصراً إلى "اعترافات" يقول المتهمون إنه تم الحصول عليها من خلال التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة.

ويقبع علي النمر وعبد الله الزاهر وداوود المرهون وعبد الكريم الحواج، وهم أربعة شبان ينتمون إلى الأقلية الشيعية، وراء القضبان حالياً في انتظار تنفيذ حكم الإعدام الصادر بحقهم. حيث أدانتهم "المحكمة الجزائية المتخصصة" بتهم تتعلق بالأمن بسبب مشاركتهم في الاحتجاجات المناهضة للحكومة حين كانت أعمارهم تقل عن 18 سنة. وهم جميعاً يواجهون الخطر الوشيك بأن يتم إعدامهم. وحُكم على عبد الكريم الحواج بالإعدام في يوليو/تموز 2016 عقب محاكمة بالغة الجور. فلم يسمح له بالاتصال بمحام في فترة التوقيف السابقة على المحاكمة وأثناء استجوابه. كما جرى احتجازه رهن الحبس الانفرادي خلال الأشهر الخمسة الأولى من اعتقاله، التي ادعى أنه أخضع أثناءها للتعذيب كي "يعترف" بأنه قد شارك في مظاهرة مناهضة للحكومة وهو في سن 16.

---

[27] ينتظر من المملكة العربية السعودية، بموجب القانون الدولي العرفي، أن تحترم، بصفتها عضواً في الأمم المتحدة، المعايير التي كرسها القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان".
[28] منظمة العفو الدولية، *المملكة العربية السعودية: إعدام رجل سعودي: يوسف المشيخص* (رقم الوثيقة: MDE 236748/2017).
[29] المادة 9 من "اتفاقية حقوق الطفل".

التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

يُستخدم التعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة على نطاق واسع في المملكة العربية السعودية، بما يشكل انتهاكاً لالتزاماتها بموجب "اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة"، وغيرها من معايير القانون الدولي.

ويزعم العديد من المعتقلين أن التعذيب وغيره من صنوف سوء المعاملة يستخدمان لانتزاع "الاعترافات" منهم، ولمعاقبتهم على رفض إعلان "التوبة"، أو لإجبارهم على التعهد بعدم انتقاد الحكومة. وكثيراً ما يحتجز المعتقلون بمعزل عن العالم الخارجي ورهن الحبس الانفرادي في فترات الاستجواب، ما يسهّل إخضاعهم للتعذيب ولغيره من ضروب سو المعاملة.

أما الجلد فعقوبة إلزامية بالنسبة لعدد من الجرائم[30] ويمكن أن يُنزل كعقوبة بناء على اجتهاد القاضي كبديل لعقوبات أخرى، من قبيل بتر الأطراف وسمل العينين،[31] أو بالإضافة إليها. وتتراوح الأحكام بالجلد بين عشرات الجلدات وعشرات الآلاف منها، وعادة ما يجري تطبيق الحكم على دفعات، بينها فترات تتراوح بين أسبوعين وأربعة أسابيع.[32]

ففي فبراير/شباط 2016، حكمت "المحكمة العامة في أبها" على الشاعر الفلسطيني أشرف فياض بالجلد 800 جلدة وبالسجن ثماني سنوات، تخفيفاً لحكم الإعدام الصادر بحقه بتهمة الردة بسبب كتابات له في 2015.

ففي يونيو/حزيران 2015، حكم على المدوّن رائف بدوي بالسجن 10 سنوات، تليها 10 سنوات من المنع من السفر، وبغرامة بقيمة مليون ريال سعودي (نحو 266,600 دولار أمريكي)، و1,000 جلدة، بتهمة "إهانة الإسلام" وتأسيس ملتقى للحوار على شبكة الإنترنت. وفي 9 يناير/كانون الثاني 2015، أخضع للجلد 50 جلدة كدفعة أولى من الحكم. ثم جرى تأجيل دفعات الجلد الأخرى في البداية لأسباب
طبية ومنذ ذلك الوقت لأسباب مجهولة.

التمييز ضد المرأة

تواجه النساء والفتيات التمييز في القانون وفي الممارسة العملية. فما برحت القوانين التمييزية المتعلقة بالزواج والطلاق على حالها، بينما يتوجب على المرأة بحكم القانون الحصول على إذن من وليّ ذكر للالتحاق بصفوف التعليم العالي أو طلب التعيين في وظيفة ما، أو للسفر أو الزواج. ولا تستطيع النساء السعوديات المتزوجات من أجانب، خلافاً لأقرانهن من الذكور، منح جنسيتهن لأطفالهن أو لأزواجهن.

وفي أبريل/نيسان 2017، أصدر الملك سلمان مرسوماً ملكياً دعا فيه الهيئات الحكومية إلى الامتناع عن طلب الإذن من الأوصياء الذكور عند تقديمها أية خدمات للنساء ما لم تنص الأنظمة صراحة على ذلك، وكذلك إلى مراجعة الأنظمة والتعليمات النافذة التي تتطلب إبراز إذن الولي، خلال ثلاثة أشهر، تمهيداً لرفع هذه القيود. وإذا ما تم تطبيق المرسوم، فسيشكل خطوة مهمة نحو تحسين وضع حرية المرأة وفرص سيطرتها على حياتها. بيد أن المرسوم لم ينفذ بعد.

---

[30] منظمة العفو الدولية، *المملكة العربية السعودية: يجب على السعودية منع جلد شابة*، (بيان صحفي، 22 يناير/كانون الثاني 2010) https://www.amnesty.org/en/latest/news/2010/01/saudi-arabia-must-prevent-flogging-teenage-girl-20100122/

31 منظمة العفو الدولية، *المملكة العربية السعودية: الحكم بإنزال عقوبة الشلل "يبعث على الصدمة المطلقة"* (بيان صحفي، 2 أبريل/نيسان 2013) https://www.amnesty.org.uk/press-releases/saudi-arabia-reported-paralysis-sentence-utterly-shocking

[32] منظمة العفو الدولية، *المملكة العربية السعودية: يجب على السعودية منع جلد شابة*، (بيان صحفي، 22 يناير/كانون الثاني 2010) https://www.amnesty.org/en/latest/news/2010/01/saudi-arabia-must-prevent-flogging-teenage-girl-20100122/

وفي سبتمبر/أيلول 2017، أصدر الملك مرسوماً ملكياً آخرأعلن فيه بأنه سوف يسمح للمرأة بقيادة السيارة. ودخل المرسوم حيز النفاذ في 24 يونيو/حزيران 2018.

التمييز ضد العمال الأجانب

لا يزال العمال الأجانب والمواطنون الأجانب، في المملكة العربية السعودية، يخضعون للممارسات التمييزية، بما في ذلك لحملات على نطاق البلاد بأسرها لاستئصال شأفة الموجودين في البلاد بصورة غير نظامية. وقد أعيد الآلاف من هؤلاء قسراً إلى الصومال واليمن وإلى دول أخرى يمكن أن يتعرضوا فيها لخطر انتهاك حقوقهم الإنسانية.

التمييز ضد الأقليات

تواجه الأقلية الشيعية المسلمة، التي يعيش معظم أفرادها في المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية، تمييزاً متجذراً يحد من فرصهم في التمتع بالخدمات المقدّمة من الدولة ومن فرص حصولهم على الوظائف. كما يواجه الناشطون والقادة الدينيون الشيعة، ممن يُتهمون بدعم المظاهرات في المنطقة الشرقية، أو بالمشاركة فيها، أو ممن يطرحون آراء ينتقدون فيها الدولة، السجن وعقوبة الإعدام.

ففي يونيو/حزيران 2016، حُكم على 14 شخصاً ينتمون إلى الطائفة الشيعية بالإعدام عقب إدانتهم بجرائم تتعلق بالاحتجاجات، بناء على محاكمة جماعية فاضحة الجور طالت 24 شخصاً.[33] وفي 23 يوليو/تموز 2017، أيدت "المحكمة العليا في الرياض" أحكام الإعدام الصادرة بحق هؤلاء، ما أنذر بأن إعدامهم قد أصبح وشيكاً. وتظهر وثائق المحكمة أن المتهمين قد احتجزوا لأكثر من سنتين رهن التوقيف السابق على المحاكمة. وأن معظمهم كانوا محتجزين في الحبس الانفرادي ولم يسمح لهم بالاتصال بعائلاتهم أو بالمحامين أثناء استجوابهم. بينما تراجع عدة متهمين عن "اعترافاتهم" قائلين إنهم أكرهوا عليها تحت ظروف ترقى في بعض الحالات إلى مرتبة التعذيب. ورفضت المحكمة جميع مزاعم التعرض للتعذيب دون أن تحقق في ادعاءاتهم.

وحكم على 15 رجلاً شيعياً بالإعدام في ديسمبر/كانون الأول 2016، عقب محاكمة جماعية بالغة الجور. حيث وجهت إليهم سلسلة من التهم بينها "الخيانة العظمى"، كما وجهت إلى بعضهم عدة تهم جنائية أخرى لا يعتبرها القانون الدولي كذلك، من قبيل "دعم المظاهرات" و"نشر المذهب الشيعي". وأبلغ بعض الرجال المحكمة أنهم تعرضوا للتهديد بالحبس الانفرادي وبعدم السماح لهم بالاتصال بعائلاتهم إذا لم يوقعوا "اعترافات" فرضت عليهم. وفي ديسمبر/كانون الأول، أيدت "المحكمة العليا" أحكام الإعدام الصادرة بحق 12 من الرجال الخمسة عشر، ما جعل إعدامهم أمراً وشيكاً.[34]

النزاع المسلح في اليمن

في 25 مارس/آذار، شن تحالف عسكري تقوده المملكة العربية السعودية ضربات جوية ضد جماعة الحوثيين المسلحة في اليمن، بما أشار إلى تصعيد رئيسي للنزاع المسلح. وقد قامت منظمة العفو الدولية بتوثيق انتهاكات وتجاوزات من قبل جميع أطراف النزاع في اليمن.[35]

فقد وثّقت منظمة العفو ما لا يقل عن 36 ضربة جوية شنها التحالف وانتهكت، على ما يبدو، القانون الدولي الإنساني، حيث شكلت هجمات عشوائية أو غير متناسبة، أو كانت موجهة بصورة مباشرة ضد مدنيين وأعيان مدنية، من قبيل المنازل والمستشفيات والمدارس؛ بما

---

[33] منظمة العفو الدولية، *السعودية: 14 متظاهراً يواجهون الإعدام بعد محاكمات غير عادلة*، https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2017/06/saudi-arabia-14-protesters-facing-execution-after-unfair-trials/

[34] منظمة العفو الدولية، *14 شخصاً مهددون بالإعدام الوشيك بقطع الرأس مع استمرار السعودية في تنفيذ إعدامات دموية*، https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2017/07/fourteen-men-at-imminent-risk-of-beheading-as-saudi-arabia-continues-bloody-execution-spree

[35] منظمة العفو الدولية، الحرب المنسية (قصة إخبارية، 25 مارس/آذار 2018) https://www.amnesty.org/en/latest/news/2015/09/yemen-the-forgotten-war/

يجعلها ترقى إلى مرتبة جرائم حرب. كما أدت الهجمات إلى مقتل ما لا يقل عن 513 مدنياً، بمن فيهم ما لا يقل عن 157 طفلاً، وإلى 379 إصابة في صفوف المدنيين.

واستعمل التحالف كذلك الذخائر العنقودية المحرمة دولياً، وهي أسلحة عشوائية بطبيعتها.[36]

وعقب شن قوات الحوثيين هجمات عشوائية عرضت للخطر حياة المدنيين في عاصمة المملكة العربية السعودية، الرياض، في أواخر نوفمبر/تشرين الثاني 2017، شدّد التحالف الذي تقوده السعودية حصاره البحري والجوي لليمن. وقد جرى تخفيف الحصار بعد ذلك، بيد أن التحالف يواصل فرض القيود على المستوردات التجارية من السلع الأساسية، بما في ذلك الغذاء والأدوية والوقود، ما يفاقم الأزمة الإنسانية المتفاقمة أصلاً في اليمن ويزيد من معاناة المدنيين.[37]

توصية بغرض التنفيذ من جانب الدولة الطرف الخاضعة للمراجعة

تدعو منظمة العفو الدولية حكومة المملكة العربية السعودية إلى ما يلي:

الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان

- التصديق دون تحفظات على "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" و"العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"؛
- إعادة النظر في التحفظات والإعلانات التي تقيّد التمتع بالحقوق المكرسة في "اتفاقية حقوق الطفل"، و"الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري"، و"اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة"، تمهيداً لرفع جميع التحفظات، ولا سيما تلك التي تتعارض مع هدف المعاهدات وغرضها.

إطار حقوق الإنسان

- تنفيذ جميع التوصيات التي قُبلت من الاستعراض الدوري الشامل السابق، والمتعلقة بإصلاح النظام القضائي، دون إبطاء، وذلك لضمان استقلاليته وحيْدته، وضمان تساوق جميع إجراءاته مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة؛
- إلغاء "نظام جرائم الإرهاب وتمويله" وما يتصل بها من تشريعات، أو تعديلها على نحو جوهري لتتواءم تماماً مع القانون والمعايير الدولية، بما في ذلك عن طريق اعتماد تعريف للإرهاب خالٍ من الغموض ولا يتعدى على الممارسة السلمية لحقوق الإنسان.

قمع حرية التعبير

- الإفراج فوراً ودون قيد أو شرط عن جميع من سجنوا حصراً لممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير؛

---

[36] منظمة العفو الدولية، *اليمن: التحالف الذي تقوده السعودية يستعمل ذخائر عنقودية محظورة برازيلية الصنع في المناطق الأهلة بالسكان* (بيان صحفي، 9 مارس/آذار 2017)، https://wwww.amnesty.org/en/latest/news/2017/03/yemen-saudi-arabia-led-coalition-uses-banned-brazilian-cluster-munitions-on-residential-areas/؛ ومنظمة العفو الدولية، *السعودية: أوقفوا استخدام الذخائر العنقودية فوراً* (بيان صحفي، 19 ديسمبر/كانون الأول 2016)، https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2016/12/saudi-arabia-immediately-abandon-all-use-of-cluster-munitions/

[37] منظمة العفو الدولية، *تضييق الخناق: عراقيل التحالف والحوثيين تفاقم المعاناة الناجمة عن الأزمة الإنسانية في اليمن* (رقم الوثيقة: MDE 31/8505/2018)

- تعديل القوانين، بما فيها "نظام مكافحة جرائم المعلوماتية"، لضمان عدم تجريم انتقاد السياسات والممارسات الحكومية، والمسؤولين الرسميين، وكذلك جميع الأشكال الأخرى من الكلام التي تتمتع بالحماية.

قمع المدافعين عن حقوق الإنسان وحرية التجمع وحرية تكوين الجمعيات

- إلغاء "نظام الجمعيات" وما يتصل بها من تشريعات، أو تعديلها على نحو جوهري لتتواءم تماماً مع القانون والمعايير الدولية، والسماح بتشكيل منظمات مستقلة لحقوق الإنسان؛
- إنهاء الحظر المفروض على الاحتجاجات وتجريمها، والإفراج فوراً عن أي شخص مسجون حصراً لممارسته حقه في حرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها، وفي حرية التجمع، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الانسان؛
- ضمان توجيه الاتهام على وجه السرعة إلى كل شخص يتم القبض عليه بارتكاب جرم جنائي معترف به وتقديمه إلى المحاكمة وفق المعايير الدولية للمحاكمة الدولية، أو الإفراج عنه.

عقوبة الإعدام

- إعلان حظر رسمي على تنفيذ جميع أحكام الإعدام الصادرة، تمهيداً لإلغاء عقوبة الإعدام؛
- مراجعة قضايا جميع السجناء الخاضعين حالياً لحكم الإعدام بهدف تخفيف أحكامهم أو إعادة محاكمتهم على نحو نزيه لا يفضي إلى فرض عقوبة الإعدام عليهم؛
- مواءمة القانون والإجراءات القانونية مع ضمانات المحاكمة العادلة؛
- التوقف عن إنزال عقوبة الإعدام بأي شخص لم يكن قد بلغ سن 18 في وقت الجرم المزعوم، طبقاً لالتزامات المملكة العربية السعودية بموجب "اتفاقية حقوق الطفل"؛
- إلغاء عقوبة الإعدام بالنسبة لمن يدانون بجرائم ارتكبت وهو قاصرون، واستبدالها بأحكام بديلة نزيهة بالنسبة لمن يتبين أنهم قد ارتكبوا جرائم معترف بها دولياً، أو الإفراج عنهم؛

التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة

- وضع حد لممارسة الاعتقال بمعزل عن العالم الخارجي وضمان تمكين كل محتجز من الاتصال بعائلته وبمحام من اختياره؛
- التوقف عن ممارسة العقوبات الجسدية؛
- ضمان فتح تحقيقات وافية ومستقلة ومحايدة في جميع مزاعم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، وتقديم من يشتبه بمسؤوليتهم الجنائية عن ذلك إلى ساحة العدالة؛
- ضمان استبعاد الأدلة التي يتم الحصول عليها من خلال التعذيب أو غيره من صنوف سوء المعاملة من إجراءات المحاكم.

التمييز ضد المرأة

- الإلغاء الفوري لنظام ولاية الرجل على المرأة وإلغاء القوانين الأخرى التي تميز ضد النساء والفتيات؛
- الإفراج فوراً ودون قيد أو شرط عن المدافعات عن حقوق الإنسان لجين الهذلول وإيمان النفجان وعزيزة اليوسف والأخريات؛
- سن تشريع لحماية المرأة من العنف، بما في ذلك العنف المنزلي والأسري، وإنفاذ القوانين الموجودة لهذا الغرض؛
- منح المرأة حقوق مواطنة مساوية لحقوق الرجل؛
- ضمان مساواة المرأة مع الرجل أمام القانون من حيث التمتع بجميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في حرية التنقل والتعليم والتوظيف والزواج والانتصاف عند التعرض للانتهاكات.

التمييز ضد العمال الأجانب

- إصلاح قوانين العمل الوطنية لضمان تمتع العمال الأجانب بالحماية الكافية من الانتهاكات على يد أصحاب العمل والدولة.

التمييز ضد الأقليات

- وضع حد لجميع أشكال التمييز والترهيب والمضايقة والاعتقال دون تهمة أو محاكمة ضد أبناء الطائفة الشيعية، واحترام حقهم في التجمع السلمي.

النزاع المسلح في اليمن

- التقيّد التام بالقانون الدولي الإنساني في التخطيط لأية ضربات جوية وفي تنفيذها، بما في ذلك لتجنب استهداف المدنيين والأعلام المدنية، ووضع حد للهجمات العشوائية والهجمات غير المتناسبة؛
- اتخاذ جميع التدابير الممكنة لتقليص الأضرار التي تلحق بالمدنيين إلى الحد الأدنى، بما في ذلك بث تحذيرات فعالة مسبقة للسكان المدنيين بشأن الهجمات التي ستشن على المناطق المستهدفة؛
- التوقّف فوراً عن استعمال الذخائر العنقودية، العشوائية من حيث طبيعتها والمحرمة دولياً؛
- وقف استعمال الأسلحة المتفجرة ذات التأثير الواسع النطاق في محيط المناطق ذات الكثافة السكانية العالية، تماشياً مع الحظر المفروض على الهجمات العشوائية؛
- التحقيق على نحو مستقل ومحايد في الحالات التي تتوافر فيها معلومات معقولة بأن انتهاكات قد ارتكبت للقانون الدولي الإنساني، وإعلان ما تتوصل إليه التحقيقات من معطيات، ومقاضاة من يشتبه في مسؤوليتهم الجنائية عنها في محاكمات عادلة؛
- تقديم الجبر الوافي لضحايا الهجمات غير القانونية وعائلاتهم، بما في ذلك التعويض المالي ورد الاعتبار وإعادة التأهيل وجبر الضرر والضمانات بعدم التكرار؛
- ضمان تمتع جميع العاملين في المجالات الإنسانية بحرية التنقل، وضمان تسليم مواد الإغاثة الإنسانية بسرعة وبصورة محايدة للمدنيين المحتاجين إليها، ورفع جميع القيود التعسفية المفروضة على المستوردات التجارية من المواد الأساسية.

ملحق

وثائق صدرت عن منظمة العفو الدولية ويمكن العودة إليها[38]

اليمن: تضييق الخناق: عراقيل التحالف والحوثيين تفاقم المعاناة الناجمة عن الأزمة الإنسانية في اليمن، 22 يونيو/حزيران 2018 (رقم الوثيقة: MDE 31/8505/2018)

[38] جميع الوثائق متوافرة على الموقع الإلكتروني لمنظمة العفو الدولية: https://www.amnesty.org/en/countries/middle-east-and-north-africa/saudi-arabia/

المملكة العربية السعودية:يسمح للمرأة الآن بقيادة السيارة، ولكن يجب أن يتبع ذلك مزيد من الإصلاحات (بيان صحفي، 21 يونيو/حزيران 2018)

المملكة العربية السعودية: مواطن قطري محتجز بمعزل عن العالم الخارجي: نواف الرشيد، 18 يونيو/حزيران 2018 (رقم الوثيقة: MDE 23/8581/2018)

المملكة العربية السعودية: المملكة العربية السعودية تعتقل المدافعات عن حقوق المرأة لُجين الهذلول وإيمان النفجان وعزيزة اليوسف. (رقم الوثيقة: MDE 23/8478/2018)

المملكة العربية السعودية: معلومات إضافية: 12 رجلاً عرضة لخطر الإعدام الوشيك، 15 فبراير/شباط 2018 (رقم الوثيقة: MDE 23/7894/2018)

يجب على السعودية اتخاذ خطوات فوراً لتبديد بواعث قلق مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمكافحة الإرهاب: بيان مكتوب لمنظمة العفو مقدّم إلى الدورة 37 "لمجلس حقوق الإنسان" التابع للأمم المتحدة، 13 فبراير/شباط 2018 (رقم الوثيقة: MDE 23/7760/2018)

المملكة العربية السعودية: معلومات إضافية: المملكة العربية السعودية تعدم رجلاً بعد محاكمة جائرة: سعيد مبخوت الصيعري، 29 سبتمبر/أيلول 2017 (رقم الوثيقة: MDE 23/7186/2017)

السعودية: موجة اعتقالات تستهدف آخر ما تبقى من ملامح حرية التعبير (بيان صحفي، 15 سبتمبر/أيلول 2017).

اليمن: رد منظمة العفو الدولية على تحقيقات التحالف بقيادة المملكة العربية السعودية، 16 يناير/كانون الثاني 2017 (رقم الوثيقة: MDE 31/5494/2017)

المملكة العربية السعودية: أحكام الإعدام بالجملة في "محاكمة الجواسيس" سبة في وجه العدالة (بيان صحفي، 6 ديسمبر/كانون الأول 2016)

"تنهمر القنابل علينا من السماء ليل نهار": المدنيون تحت القصف في شمال اليمن، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2016 (رقم الوثيقة: MDE 31/2548/2015)

جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية: كيف تُسكت المملكة ناشطيها من أجل حقوق الإنسان (رقم الوثيقة: MDE 23/025/2015)

منظمة العفو الدولية حركة عالمية لحقوق الإنسان. عندما يقع ظلم على أي إنسان فإن الأمر يهمنا جميعاً.

اتصل بنا

info@amnesty.org

+44 (0)20 7413 5500

انضمّ إلى المحادثة

www.facebook.com/AmnestyArabic

@AmnestyAR

رقم الوثيقة: MDE 24/5415/2017
اللغة الأصلية: الإنجليزية
amnesty.org/ar

منظمة العفو الدولية